

149118 - حكم من سب الدين وهل يقتل إذا تاب؟

السؤال

هناك أحد الأشخاص يجهل أمر الدين ويسب الدين فما حكمه؟ وماذا عليه أن يفعل إذا أدرك خطأه؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"سب الدين كفر أكبر وردة عن الإسلام والعيان بالله ، إذا سب المسلم دينه أو سب الإسلام ، أو تنقص الإسلام وعابه أو استهزأ به فهذه ردة عن الإسلام ، قال الله تعالى : (قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ) التوبة/65 ، 66 .

وقد أجمع العلماء قاطبة على أن المسلم متى سب الدين أو تنقصه أو سب الرسول صلى الله عليه وسلم أو انتقصه أو استهزأ به ؛ فإنه يكون مرتدًا كافرًا حلال الدم والمال ، يستتاب فإن تاب وإلا قتل.

وبعض أهل العلم يقول : لا توبة له من جهة الحكم بل يقتل ، ولكن الأرجح إن شاء الله أنه متى أبدى التوبة وأعلن التوبة ورجع إلى ربه عزَّ وجلَّ أن يقبل ، وإن قتله ولي الأمر ردعاً لغيره فلا بأس ، أما توبته فيما بينه وبين الله فإنها صحيحة ، إذا تاب صادقاً فتوبته فيما بينه وبين الله صحيحة ولو قتله ولي الأمر سداً لباب التساهل بالدين وسب الدين .

والمقصود أن سب الدين والتنقص للدين أو للرسول صلى الله عليه وسلم أو الاستهزاء بذلك ردة وكفر أكبر بإجماع المسلمين ، وصاحب هذا يستتاب فإن تاب قبل الله توبته ، وعفا عنه ، أما كونه يقتل في الدنيا أم لا يقتل فهذا محل خلاف بين أهل العلم كما ذكرنا" انتهى .

سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله

"فتاوى نور على الدرب" لابن باز (1/105) .